

الهداية

- [117] - 27 - باب ما يقال عند تناول الميت (1) قال الصادق (عليه السلام)، إذا تناولت (2) الميت فقل: بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) (3). - 28 - باب وضع الميت في اللحد (4) قال الصادق (عليه السلام)، إذا وضعت الميت في لحده فضعه على يمينه، مستقبل القبلة، وحل عقد كفنه، وضع خده على التراب (5).
- 1 - من بداية باب 26 إلى هنا ليس في " ب " .
- 2 - " تناول " ج. 3 - الفقيه: 1 / 108 عن رسالة أبيه مثله، وكذا في دعوات الراوندي: 264 صدر ح 757، عنه البحار: 82 / 53 ضمن ح 43، وفي فقه الرضا: 170 باختلاف يسير، وكذا في الكافي: 3 / 196 ضمن ح 6، مسندا عن أحدهما (عليهما السلام) إلا أن فيه يقال به: عند وضع الميت في لحده، وص 194 ضمن ح 1، وص 197 ضمن ح 11، والتهذيب: 1 / 315 ضمن ح 83، وص 316 ضمن ح 88، وص 457 ضمن ح 137، وفي الجعفریات: 202 مسندا عن علي (عليه السلام)، ودعائم الإسلام: 1 / 238 مرسلا عن علي (عليه السلام) نحوه، عن بعضها الوسائل: 3 / 177 - أبواب الدفن - ضمن ب 21. 4 - " لحده " ج. 5 - عنه البحار: 82 / 57 ضمن ح 46، والمستدرک: 2 / 319 ح 2. وفي دعوات الراوندي: 265 ح 758 مثله، وفي فقه الرضا: 170 باختلاف في ألفاظه، وكذا في الفقيه: 1 / 108 عن رسالة أبيه، وفي إرشاد المفيد: 1 / 189 ضمن حديث بمعناه، وانظر الكافي: 3 / 196 ح 9، والتهذيب: 1 / 317 ح 89، وص 450 ح 108، وص 457 ح 136 و ح 137، وص 458 ح 138، عنهما الوسائل: 3 / 172 - أبواب الدفن - ضمن ب 19.